

تقرير تأكيد مستقل

عن مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات

إلى السادة / مساهمي شركة عبر المحيطات للسياحة

إلى السادة / الهيئة العامة للرقابة المالية

المقدمة

قمنا باختبار التقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة شركة عبر المحيطات للسياحة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

مسؤولية الإدارة

ادارة الشركة هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً للتوجيهات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة كما هو موضح بتقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة كما أن مسؤولية الادارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسؤولية المراجع

تحصر مسؤوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وابداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أداءها وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠٠)

"مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتحقيق واداء عملية التأكيد للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خالي من اي تعريفات هامة ومؤثرة.

ويشمل اختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الاشخاص المسؤولين من إعداد تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والإطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً

ونحن تعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا

وقد أعد هذا التقرير لتقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية بناءً على تكليف إدارة الشركة، وليس لأي عرض آخر، وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله

الاستنتاج

ان تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدلة ووضوح - في جميع جوانبه الهامة - عن مدى التزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ استناداً إلى التوجيهات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة.

القاهرة في ٢٨ فبراير ٢٠٢٤



مراقب الحسابات


محمد يوسف

س.م.م ١٨٩٤٦

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٤٠٢
زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية
HMM - الخبراء للمحاسبة والمراجعة

محمد محمد يوسف وشركاه

محاسبون قانونيون ومستشارون





تقرير حوكمة الشركات المقيدة بالبورصة

الخاص بشركة عبر المحيطات للسياحة

بيانات عن الشركة

الجدول التالي يبين البيانات الأساسية للشركة.

عبر المحيطات للسياحة		اسم الشركة
تنظيم رحلات سياحية داخل مصر وخارجها وتتنفذ ما يتصل بها من نقل وإقامة وما يلحق بها من خدمات سياحية مختلفة من صرف تذاكر السفر ونقل الامتعة وامتلاك وتشغيل وسائل النقل السياحي (أتوبيسات سياحية - 25 سيارة كرفان) وامتلاك المنشآت الفندقية فيما عدا الفنادق العائمة ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشتراك بأي وجه من الوجه مع الهيئات التي تراول أعمالاً شبيهه بأعمالها أو التي قد تعالونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تلحقها بها وذلك بموافقة الهيئة العامة للأستثمار .		غرض الشركة
1985/1/8	تاريخ القيد بالبورصة	خمسة وعشرون عاماً تبدأ من 9/11/2004
عشرة سنت	القيمة الاسمية للسهم	رقم 8 لسنة 1997 (ضمانات وحوافز الاستثمار)
عشرة مليون دولار أمريكي	آخر رأس مال مصدر	خمسون مليون دولار أمريكي
199427 بتاريخ 1979/11/8 استثمار القاهرة	رقم و تاريخ القيد بالسجل التجاري	عشرة مليون دولار أمريكي
أشرف محمد بسيوني		آخر رأس مال مدفوع
محل (B45) السوق الشرقي - الرحا - القاهرة		اسم مسؤول الاتصال
10/2 شارع حسن بدران المنظفة السادسة - مدينة نصر - القاهرة		عنوان المركز الرئيسي
22709270 - 22878587		عنوان فرع الشركة
02 / 22709270	أرقام الفاكس	أرقام التليفونات
www.totegypt.com		أرقام التليفونات
		الموقع الإلكتروني





totours@gmail.com

البريد الإلكتروني

الجمعية العامة للمساهمين

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العمومية للمساهمين بطريق الأصلة أو الإنابة ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة بعدد من الأصوات يجاوز (10%) من مجموع الأسهم الاسمية من رأس المال الشركة وبما لا يجاوز 20% من عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الادارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة 0 ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكييل كتابي وأن يكون الوكيل مساهما 0 ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلا في اجتماع الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وذلك في غير الأحوال التي ينقض فيها عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ذلك ، ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول . وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضرة ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل يكون من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبة أو احد الأعضاء المنتدبين للإدارة وذلك إذا توافر للاجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون ولانحصار التنفيذية

تنعقد الجمعية العمومية العادية للمساهمين كل سنة بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان الذين يحددهما إعلان الدعوة خلال الثلاثة أشهر التالية (على الأكثر) ل نهاية السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة إن يقرر دعوة الجمعية العامة كلما دعت الضرورة لذلك وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد إذا طلب ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثل 5 % من رأس مال الشركة على الأقل بشرط إن يوضّحوا أسباب الطلب وأن يودعوا أسمائهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انفصال الجمعية ولمراقب الحسابات والجهة الإدارية أن يدعوا الجمعية العامة للانعقاد في الأحوال التي يتراخى فيها مجلس الإدارة عن الدعوة على الرغم من وجوب ذلك ومضي شهر على تحقق الواقعه أو بدء التاريخ الذي يجب فيه توجيه الدعوة إلى الاجتماع كما يكون للجهة الإدارية أن تدعوا الجمعية العامة إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى الواجب توافره لصحة انعقاده أو امتنع الأعضاء المكملين لذلك عن الحضور وفي جميع الأحوال تكون مصاريف الدعوة على نفقة الشركة وتتولى الجهة الإدارية رئاسة الاجتماع في هذه الحالة

وتنعقد الجمعية العامة العادية للنظر في جدول الأعمال المحدد لها وعلى الأخص للنظر فيما يأتي :
انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وعزلهم والنظر في إخلائهم من المسؤولية .
مراقبة أعمال مجلس الإدارة والنظر في إخلائه من المسؤولية .

المصادقة على الميزانية وحساب الأرباح والخسائر .
المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة .
الموافقة على توزيع الأرباح وتحديد مكافأة وبدلات أعضاء مجلس الإدارة .
تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه والنظر في عزله .

كل ما يري مجلس الإدارة أو الجهة الإدارية أو المساهمين الذين يملكون (5 %) من رأس المال عرضه على الجمعية العامة

و لا يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون خمسة وعشرون في المائة من رأس المال على الأقل 0 فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان خلال الثلاثين يوما التالية للجتماع الأول ويجوز الاكتفاء بالدعوة إلى الاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا أيما كان عدد الأسهم الممثلة فيه وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسماء الممثلة في الاجتماع .





لا يكون انعقاد الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى الاجتماع الثاني بمثابة خلل ثالث ينبع يوماً للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثلون ربع رأس المال على الأقل ، كما تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل إلا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأصلي أو إدماجها فيشترط لصحة القرار في هذه الأحوال أن يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع على الأقل .

هيكل الملكية

حملة 5 % من أسهم الشركة فائضاً	المستفيد النهائي	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	النسبة %
احمد محمد عاشور على حسن	احمد محمد عاشور على حسن	12000000	12
منى احمد عبد الحميد الدهمه	منى احمد عبد الحميد الدهمه	6222222	6.222
ليناس محمد عاشور على حسن	ليناس محمد عاشور على حسن	6000000	6
إيمان محمد عاشور على حسن	إيمان محمد عاشور على حسن	5000000	5
الإجمالي		29222222	29.222

تشكيل مجلس الإدارة

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذى/غير تنفيذى/ مستقل)	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الاتصال	جهة التمثيل
1	احمد محمد عاشور على حسن	تنفيذى	12000000	1990/7/1	—
2	إيمان محمد عاشور على حسن	تنفيذى	5000000	1987/7/1	—
3	ليناس محمد عاشور على حسن	غير تنفيذى	6000000	2000/4/1	—
4	صلاح محمد أمين الرئيس	غير تنفيذى	455555	1983/8/18	—
5	محمد أحمد محمد عاشور	تنفيذى	1500000	2017/1/1	—
6	أحمد محمود عبد الحميد	تنفيذى	500	2018/5/1	—
7	شهاب محمد لطفي عبد الحميد	مستقل	—	2015/3/29	—
8	إيمان محمد محمود سعد	مستقل	—	2023/8/17	—

رئيس مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة هو المسئول عن حسن أداء المجلس بشكل عام، ويقع على عاتقه مسؤولية إرشاد وتوجيه المجلس وضمان فعالية أدائه . وهو يتحلى بالخبرات المطلوبة والكفاءات والصفات الشخصية التي تمكنه من الوفاء بمسؤولياته . ولعل من أبرز مهامه على الأقل ما يلي:

- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول أعماله وإدارة جلساته .
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية لانعقاد للنظر في جدول الأعمال المعروض من مجلس الإدارة .
- التأكد من إتاحة المعلومات الكافية والحقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين .
- التأكد من التزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة مع ضرورة تجنب تعارض المصالح .





- الحفاظ على روابط الثقة بين كافة أعضاء المجلس وخاصة بين الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين مع ضرورة تدعيم علاقة المجلس بكل بالإدارة العليا للشركة.
- التأكيد من فعالية نظام الحوكمة المطبق بالشركة وكذلك فعالية أداء لجان المجلس.

مسؤوليات عضو مجلس الإدارة المنتدب

- هو الشخص الذي يعتلي قمة الإدارة التنفيذية العليا في الشركة، وفيما يلي عرض بعض مسؤولياته ومهامه في ضوء الصالحيات المنوحة له من مجلس الإدارة:
- تنفيذ الإستراتيجية وخطة الشركة السنوية الموضوعة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
 - رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية، والإشراف على سير العمل في جميع إدارات وأقسام الشركة ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة، واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف، وكذلك العمل على زيادة رضاء العملاء عن الشركة.
 - العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
 - اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة بالتشاور مع رئيس المجلس.
 - الإشراف على إعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية عن نتائج أعمال الشركة وتقييم أدائها، وكذلك تقرير حوكمة الشركات، ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبى الحسابات قبل إعداد هذه التقارير.
 - المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة وأليات تتبع السلطة التي يعتمدتها المجلس لضمان ولاء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.

دور أمين سر مجلس الإدارة

- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس ولجانه، ومساعدة رئيس المجلس في إعداد جداول أعمال الاجتماعات، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافي.
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
- تبني نشر فهم مبادئ الحوكمة بين أعضاء مجلس الإدارة والقيادات العليا وجميع العاملين بالشركة بما لا يتعارض مع دور الإدارات المعنية الأخرى بالشركة.
- متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.

م	اسم العضو	أسم اللجنة					
		لجنة العوكلة	لجنة المخاطر	لجنة المكافآت	لجنة الترشيحات	لجنة المراجعة	لجنة
1	إيناس محمد عاشور على	/	/	/	/	/	/
2	محمد حسن على حسن	/	/	/	/	/	/
	ايمان محمد محمود سعد	/	/	/	/	/	/

- التنسيق مع اللجان المعنية في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.





- العمل على أن يكون أعضاء المجلس على دراية بأهم ما قد يستحدث من مسئوليات إشرافية أو قانونية نتيجة حدوث تطورات في أنشطة الشركة أو في الإطار القانوني الخاضعة له، وذلك في حدود مسئولياته ودون تعارض مع دور الإدارات المعنية بهذه الموضوعات.
- تقديم المعلومات اللازمة عن الشركة للأعضاء الجدد وتقديمهم لباقي الأعضاء.

لجان مجلس الإدارة

سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه

يتم عقد اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه بصفة دورية والجدول التالي يوضح عدد اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه وأسماء الأعضاء الذين تغيبوا عن حضور اجتماعات المجلس أو اللجان خلال عام 2021 :

جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان واجتماعات الجمعية العامة

مسلسل	اسم العضو	مجلس الإدارة	لجنة المراجعة	لجنة المكافآت	لجنة الترشيحات	لجنة المخاطر	الجمعية العامة عادية / غير عادية
1	احمد محمد عاشور على حسن	5/5				—	1/1
2	إيمان محمد عاشور على حسن	5/5				—	1/1
3	إيناس محمد عاشور على حسن	5/5				—	1/1
4	صلاح محمد أمين الرئيس	1/5				—	—
5	محمد احمد محمد عاشور	2/5				—	1/1
6	احمد محمود عبد الحميد	4/5				—	1/1
7	شهاب محمود لطفي عبد الحميد	1/5				—	—
8	إيمان محمد محمود سعد	5/5				—	—

لجنة المراجعة

بيان اختصاصات لجنة المراجعة والمهام الموكلة لها :

- فحص ومراجعة إجراءات الرقابة الداخلية للشركة .
- فحص ومراجعة السياسات المحاسبية المطبقة في الشركة والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة .
- فحص ومراجعة وظيفة المراجعة الداخلية وإجراءاتها وخطتها ونتائجها .
- فحص ومراجعة المعلومات الإدارية التي تقدم للمستويات الإدارية المختلفة ونظم إعدادها وتوفيق عرضها
- فحص الإجراءات التي تتبع في إعداد ومراجعة ما يلي :-
- القوائم المالية الدورية والسنوية .
- نشرات الطرح العام والخاص للأوراق المالية .
- الموازنات التقديرية ومن بينها قوائم التدفقات النقدية والدخل التقديرية .
- التأكيد من تطبيق الأساليب الرقابية اللازمة لمحافظة على أصول وإجراء التقييم الدوري للإجراءات الإدارية .
- للتأكد من الالتزام بالقواعد وإعداد تقارير بذلك لمجلس الإدارة .
- اقتراح تعين مراقبى الحسابات وتحديد أتعابهم والنظر فى الأمور المتعلقة باستقالتهم أو إقالتهم وبما لا يخالف أحكام القانون .
- إبداء الرأى في شأن الإذن بتكليف مراقبى الحسابات بأداء خدمات لصالح الشركة بخلاف مراجعة القوائم المالية .
- وفي شأن الأتعاب المقدرة عنها .





أعمال اللجنة خلال العام :

4	عدد مرات انعقاد لجنة المراجعة
نعم	هل تم عرض تقارير اللجنة على مجلس إدارة الشركة ؟
لا	هل تضمنت تقارير اللجنة ملاحظات جوهرية وجب معالجتها ؟
لا توجد ملاحظات	هل قام مجلس الإدارة بمعالجة الملاحظات الجوهرية ؟

لجنة الترشيحات : لا يوجد .

لجنة المكافآت : لا يوجد .

لجنة المخاطر : لا يوجد .

لجنة الحوكمة : لا يوجد .

البيئة الرقابية

نظام الرقابة الداخلية

الرقابة الداخلية هي العملية التي يتم بمقتضاها مراقبة ومراجعة كافة أنشطة الشركة بصفة مستمرة من خلال كل من مجلس الإدارة وكافة العاملين باعتبارهم جزء من منظومة الرقابة الداخلية بمفهومها الشامل .

إدارة المخاطر : لا توجد .

إدارة الالتزام : لا توجد .

إدارة الحوكمة : لا توجد .

مراقب الحسابات :

تقوم لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس الإدارة باقتراح تعيين مراقب الحسابات ومن توافر في الشرط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة بما في ذلك الكفاءة والسمعة والخبرة الكافية والمسجلين بهيئة الرقابة المالية وتحديد اتعابه وإبداء الرأي في شأن الإذن بتكليف مراقب الحسابات بإداء خدمات لصالح الشركة بخلاف مراجعة القوائم المالية وفي شأن الاتساع المقدرة عنها .

الإفصاح والشفافية

المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي

يتم الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية وكذلك الإحداث الجوهرية وإبلاغ البورصة المصرية بذلك المعلومات ونشرها بالشاشات الخاصة بالبورصة المصرية وذلك بخلاف الموقع الإلكتروني للشركة والذي يتم تحديثه بصفة دورية كما يتم الآتي :-





- موافاة الهيئة والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور انتهائها وبحد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع، كما تلتزم الشركة بموافاة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ انعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسليمها.
- موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة لأحداث جوهرية الصادرة عن مجلس إدارتها فور انتهائها وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع.
- موافاة الهيئة والبورصة ببيان معتمد من مجلس إدارة الشركة بأهم نتائج أعمالها مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعهود لذلك من البورصة وذلك فور انتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوائم المالية السنوية أو الربع سنوي (الدورية) تمهدأ لإحالتها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره، على أن يتم ذلك الإفصاح عقب انتهاء الاجتماع وبعد أقصى قبل بداية جلسة التداول التالية لانتهاء الاجتماع.
- الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.

علاقات المستثمرين

يتم تحديد مسؤول علاقات المستثمرين بقرار من مجلس إدارة الشركة ويحضر اجتماع الجمعية العامة للمساهمين كما يقوم مسؤول علاقات المستثمرين بما يلى :-

- يكون مسؤولاً عن الاتصال بالبورصة والرد على الاستفسارات من المساهمين والمستثمرين كما يقوم بتوزيع النشرات الصحفية عن الشركة متضمنة المعلومات والبيانات التي تحددها البورصة.
- وضع خطة عمل لإدارته تتضمن سياسة الإفصاح الخاصة بالشركة والالتزام بكل القوانين واللوائح والقواعد وإجراءات القيد ومنطلقات الإفصاح والقرارات الصادرة من الهيئة والبورصة.
- يكون على علم باتجاه الإدارة والخطط الإستراتيجية وما تتخذه من قرارات وخاصة الجوهرية والالتزام بالحفاظ على سرية المعلومات الجوهرية والداخلية التي لا تكون في حكم المعرفة العامة.

أدوات الإفصاح

التقرير السنوي

تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً يضم ملخص لتقرير مجلس الإدارة والقوانين المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين وأصحاب المصالح الآخرين ويتضمن التقرير السنوي على ما يلى :



- كلمة رئيس مجلس الإدارة و/أو العضو المنتدب.
- الرؤية والهدف.
- إستراتيجية الشركة.
- تاريخ الشركة وأهم المحطات التي مرت بها.





- هيكل الملكية.
- الإدارة العليا وتشكيل مجلس الإدارة.
- تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
- مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية.
- تحليل المركز المالي للشركة.
- تقرير عن مناقشة الإدارة التنفيذية للأداء المالي للشركة.
- تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة.

تقرير مجلس الإدارة

تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية، للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية.

تقرير الإفصاح

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة الشركة بمعاونة إدارة علاقات المستثمرين بها ويتضمن ما يلى :

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسؤول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة 5% فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- التغيرات في مجلس إدارة الشركة وأخر تشكيل للمجلس.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- تغيير مراقب الحسابات في الفترة القادمة.

الموقع الإلكتروني

يتوافر موقع خاص للشركة على شبكة المعلومات الدولية باللغة العربية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم (www.totegypt.com).

رئيس مجلس الإدارة

أحمد محمد عاشور

